

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1511 - حدثنا أصبغ قال أخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن علي ابن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد Bهما أنه قال .

وكان . (دور أو رباع من عقيل ترك وهل) فقال ؟ بمكة دارك في تنزل أين ا رسول يا Y عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي Bهما شيئا لأنهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب Bه يقول لا يرث المؤمن الكافر .

قال ابن شهاب وكانوا يتأولون قول ا تعالى { إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل ا والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض } . الآية .

[2893 ، 4032] .

[ش أخرجه مسلم في الحج باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها رقم 1351 .

(رباع) جمع ربع وهو المحلة المشتملة على عدة بيوت . (يقول) وهذا المذكور موقوفا على عمر Bه هنا ثبت مرفوعا للنبي A في المغازي رقم 4032 . والمراد أنه كان يقول ذلك بناء على ما أقره A من عدم وراثة علي وجعفر Bهما من أبي طالب . (يتأولون) يفسرون الولاية في هذه الآية بولاية الميراث . (آووا) أنزلوا المهاجرين وأسكنوهم في ديارهم . (أولياء) في الميراث والنصرة . (الآية) الأنفال 72 . وتتمتها { والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق وا بما تعملون بصير } . (ولايتهم) من ميراثهم أو توريثهم . (استنصروكم) استغاثوا بكم وطلبوا نصرتكم على من يؤذونهم في دينهم من المشركين . (النصر) أن تنصروهم على من قاتلهم . (ميثاق) عهد [